

Distr.: Limited
27 May 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 33 من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان
جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على
السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، تشيكيا، توفالو، تونغا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فيجي، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كيريباس، لااتفيا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مقدونيا الشمالية، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا (مملكة -)، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان*: مشروع قرار

حالة النازحين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى جميع قراراتها المتعلقة بتوفير الحماية والمساعدة للنازحين داخليا، بما فيها قراراتها
153/62 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 249/62 المؤرخ 15 أيار/مايو 2008 و 307/63
المؤرخ 9 أيلول/سبتمبر 2009 و 162/64 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 296/64 المؤرخ
7 أيلول/سبتمبر 2010 و 287/65 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2011 و 165/66 المؤرخ 19 كانون الأول/
ديسمبر 2011 و 283/66 المؤرخ 3 تموز/يوليه 2012 و 268/67 المؤرخ 13 حزيران/يونيه 2013
و 180/68 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 274/68 المؤرخ 5 حزيران/يونيه 2014 و 286/69
المؤرخ 3 حزيران/يونيه 2015 و 165/70 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 265/70 المؤرخ
7 حزيران/يونيه 2016 و 290/71 المؤرخ 1 حزيران/يونيه 2017 و 182/72 المؤرخ 19 كانون الأول/

* سُدَّج في المحضر الرسمي للجلسة أي تغييرات تطرأ على قائمة مقدمي مشروع القرار.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300525 290525 25-08314 (A)



ديسمبر 2017 و 280/72 المؤرخ 12 حزيران/يونيه 2018 و 298/73 المؤرخ 4 حزيران/يونيه 2019 و 160/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 300/74 المؤرخ 3 أيلول/سبتمبر 2020 و 285/75 المؤرخ 16 حزيران/يونيه 2021 و 167/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 267/76 المؤرخ 8 حزيران/يونيه 2022 و 293/77 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2023 و 205/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023 و 283/78 المؤرخ 4 حزيران/يونيه 2024،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بجورجيا، التي تم التأكيد فيها على ضرورة أن تعمل جميع الأطراف من أجل إحلال سلام شامل وعودة النازحين داخليا واللاجئين إلى مواطنهم الأصلية، وإذ تؤكد أهمية تنفيذها تنفيذا تاما وفي الوقت المناسب،

وإذ تقر بالمبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي⁽¹⁾ بوصفها الإطار الدولي الرئيسي لحماية النازحين داخليا،

وإذ يساورها القلق إزاء التغييرات الديمغرافية القسرية الناجمة عن النزاعات في جورجيا،

وإذ يساورها القلق أيضا إزاء الحالة الإنسانية التي أفرزها النزاع المسلح الذي نشب في أب/أغسطس 2008 وأدى إلى نزوح عدد آخر من المدنيين قسرا،

وإذ تضع في اعتبارها الضرورة الملحة لإيجاد حل للمشاكل المتصلة بالنزوح القسري في جورجيا،

وإذ تشدد على أهمية المناقشات التي بدأت في جنيف في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2008 وأهمية الاستمرار في معالجة مسألة عودة النازحين داخليا واللاجئين دون أي عوائق وبصورة طوعية وأمنة تحفظ لهم كرامتهم على أساس المبادئ المعترف بها دوليا والممارسات المتبعة في تسوية النزاعات،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار 283/78⁽²⁾،

1 - **تقر** بحق جميع النازحين داخليا واللاجئين وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي، في العودة إلى ديارهم في جميع أنحاء جورجيا، بما في ذلك أبخازيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية؛

2 - **تؤكد** ضرورة احترام حقوق الملكية لجميع النازحين داخليا واللاجئين المتضررين من النزاعات في جورجيا والكف عن الاستيلاء على الممتلكات في انتهاك لتلك الحقوق؛

3 - **تؤكد من جديد** أن التغييرات الديمغرافية القسرية أمر لا يجوز قبوله؛

4 - **تشدد** على الضرورة الملحة لأن تصل الأنشطة الإنسانية دون عوائق بخدماتها إلى جميع النازحين داخليا وإلى اللاجئين وسائر المقيمين في كل المناطق المتضررة من النزاعات داخل جورجيا؛

5 - **تهيب** بجميع المشاركين في مناقشات جنيف تكثيف جهودهم من أجل إحلال سلام دائم، والالتزام بتعزيز تدابير بناء الثقة، واتخاذ خطوات فورية لضمان احترام حقوق الإنسان وتهيئة ظروف أمنية مؤاتية تسهل عودة جميع النازحين داخليا واللاجئين إلى مواطنهم الأصلية دون أي عوائق وبصورة طوعية وأمنة تحفظ لهم كرامتهم؛

(1) E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق.

(2) A/79/892.

- 6 - **تشدد** على ضرورة وضع جدول زمني لضمان عودة جميع النازحين داخليا واللاجئين المتضررين من النزاعات في جورجيا إلى ديارهم دون أي عوائق وبصورة طوعية وأمنة تحفظ لهم كرامتهم؛
- 7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار؛
- 8 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثمانين البند المعنون "النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وأثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي".
-